



بسم الله الرحمن الرحيم
علم أصول الفقه: الحلقة الثانية
خلاصة الدرس السابع و السبعون
إشتراط التكليف بالمقدور

تتمثل ثمرة البحث في أن استحالة أخذ قصد امتثال الأمر كقيد للواجب تؤدي إلى اختلاف التعامل مع الشك في دخله في الواجب مقارنةً بأي خصوصية أخرى. يمكن التمسك بإطلاق كلام المولى لنفي دخل أي خصوصية مثل الثوب الأبيض في الواجب، لكن هذا لا ينطبق على قصد امتثال الأمر، لأن الاستحالة تثبت أن القصد لا يمكن أخذه كقيد للواجب. هذا يعني أن عدم أخذ القصد لا يدل بالضرورة على عدم دخله في الغرض المولوي، مما يبطل إمكانية التمسك بالإطلاق لنفي التعبدية. استحالة أخذ العلم بالحكم كقيد لنفسه تعني أيضًا عدم إمكانية استخدام إطلاق كلام المولى لنفي اختصاص أغراضه بالعالمين بالأحكام. هذه الاستحالة تجعل إثبات التوصلية واستبعاد التعبدية مستحيلًا بنفس الطريقة التي لا يمكن فيها نفي دخل القصد في الغرض.